

نموذج اللائحة المنظمة

لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين
من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم
(الصادرة بقرار مجلس التعليم العالي رقم (1417/6/4)
المتخذ في الجلسة (السادسة) لمجلس التعليم العالي
المنعقدة بتاريخ 1417/8/26هـ
الموافق عليه بالأمر السامي البرقي رقم 7/ب/12457
وتاريخ 1418/8/22هـ

المادة السابعة والستون

يجوز لعضو هيئة التدريس حضور المؤتمرات والندوات داخل المملكة أو خارجها وفق الضوابط الآتية:

1. أن تكون هناك علاقة بين موضوع المؤتمر أو الندوة وتخصص عضو هيئة التدريس أو مسئوليات عمله الفعلية.
2. تكون المشاركة في المؤتمرات والندوات التي تعقد داخل المملكة بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية المختصين وموافقة مدير الجامعة.

3. تكون المشاركة في المؤتمرات والندوات التي تعقد خارج المملكة بموافقة رئيس مجلس الجامعة بناءً على توصية من مجلسي القسم والكلية، وتأييد مدير الجامعة.
4. يضع مجلس الجامعة القواعد التنظيمية والإجرائية لحضور المؤتمرات والندوات بناءً على توصية من المجلس العلمي.
5. يقدم المشارك في المؤتمر أو الندوة تقريراً عن ذلك للجامعة.

المادة الثامنة والستون

للجامعة أن تصرف تذكرة سفر وبدل انتداب لعضو هيئة التدريس المشارك في المؤتمر أو الندوة ويجوز الاقتصار على صرف التذاكر فقط أو الإذن بالحضور دون التزام مالي

ضوابط مشاركة أعضاء هيئة التدريس في المؤتمرات والندوات في كليات بريدة الأهلية

أ. ضوابط مشاركة أعضاء هيئة التدريس على حساب الكليات:

1. أن تكون المشاركة من أعضاء هيئة التدريس بموافقة مجلسي القسم والكلية المختصين وإدارة مركز البحث العلمي والمشرف العام.
2. ان يكون المؤتمر أو الندوة تحت مظلة جامعة، أو مؤسسة علمية، أو بحثية، أو منظمة عالمية، أو إقليمية معتبرة مثل الهيئات العلمية والمعاهد والجمعيات ومراكز البحوث العلمية المتخصصة، وتقبل المؤتمرات والندوات المنظمة من غير الجهات إذا كانت مصنفة ضمن قاعدة بيانات

(ISI Core Collection) أو (SCOPUS)

3. تقتصر المشاركة على أعضاء هيئة التدريس الذين نشروا وحدة بحثية واحدة على الأقل في مجلات علمية لها معامل تأثير ومصنفة ضمن قاعدة بيانات

(ISI Core Collection) أو (SCOPUS)

خلال العام الدراسي الماضي أو الحالي بشرط أن تتم الإشارة صراحة للانتماء المؤسسي لكليات بريدة الأهلية في الأبحاث، وان يكون منشورا بصيغته النهائية (وليس مقبولاً للنشر)، ويقبل النشر باللغة العربية في المجلات العلمية المحكمة

التابعة لإحدى الجامعات الحكومية التي مضى على صدورها منتظمة (خمس سنوات) على الأقل في التخصصات التي تدرس باللغة العربية.

احتساب الوحدة البحثية يكون كالتالي:

- أ. إذا كان اسم الباحث هو الوحيد على البحث يحتسب وحدة بحثية كاملة.
- ب. إذا كان اسم الباحث هو الأول في البحث تحتسب نصف وحدة.
- ت. إذا كان اسم الباحث موجود على البحث تحتسب ربع وحدة.
4. يرشح عضو هيئة التدريس للمشاركة في المؤتمرات أو الندوات بما لا يزيد على مرة واحدة خلال العام الدراسي.
5. أن يكون تقديم طلب المشاركة مكتملاً وقبل موعد انعقاد المؤتمر أو الندوة بشهرين على الأقل.
6. أن تحدد المشاركة في المؤتمر أو الندوة بتقديم ورقة علمية (محاضرة- عرض شفوي).
7. لا يجوز تقديم الورقة العلمية نفسه نصاً أو مضموناً في أكثر من مشاركة من أي من الباحثين المشاركين في البحث.
8. يشترط في الورقة العلمية ما يلي:

- أ. وجود علاقة بين موضوع المشاركة وتخصص عضو هيئة التدريس أو مسؤوليات عمله الفعلية.
- ب. إجابة لغة المؤتمر.
- ج. الإشارة إلى اسم الكليات على الأوراق العلمية أو الملصقات العلمية أو الندوة حسب الصيغة المعتمدة (Buraydah private Colleges) أو (كليات بريدة الأهلية).
- د. يسمح لأحد الباحثين في البحث المشترك بالمشاركة في المؤتمر أو الندوة مع إرفاق موافقة الباحثين الآخرين.
- هـ. لا يحق للمرشح الاعتذار عن المؤتمر أو الندوة التي تم ترشيحه لها إلا بعذر تقبله إدارة الكليات.
9. لا يجوز الجمع بين المشاركة في المؤتمرات، أو الندوات والاتصال العلمي، أو حضور الدورات، أو ورش عمل في العام المالي الواحد.
10. لا يحق لعضو هيئة التدريس المشاركة في المؤتمرات أو الندوات خلال الفترة المحددة للتكليف للمكلفين بأعمال إدارية خلال في الإجازة الصيفية، وفي الأسبوع

الأول من كل فصل دراسي، وخلال فترة الاختبارات النهائية ولمجلسي القسم والكلية المختصين التوصية بالموافقة إذا رأوا ضرورة لذلك.

11. ألا يتجاوز عدد أعضاء هيئة التدريس الراغبين بالمشاركة الحد الأقصى لمشاركة أعضاء هيئة التدريس في كل قسم في المؤتمرات أو الندوات في الوقت الواحد وهو 20% من أعضاء القسم وبما لا يخل بالعملية التعليمية في القسم وتعطى الأولوية وفق ما يأتي على الترتيب:

- تعطى أولوية لمن يشارك بورقة علمية (محاضرة- عرض شفوي)
 - تعطى أولوية لعضو هيئة التدريس صاحب نسبة مشاركة الأقل في هذه الفعاليات العلمية.
 - تعطى أولوية لعضو هيئة التدريس صاحب الدرجة الأعلى، وفي حالة التساوي تعطى الأولوية لتاريخ التعيين الأقدم.
 - يستثنى مما ذكر أعلاه حضور المؤتمرات والندوات التي تعقد في الإجازات.
12. ضوابط الاستحقاق المالي:

أ. يصرف لعضو هيئة التدريس بدل تنقل بخط سير من القصيم الى المدينة التي سيعقد فيها المؤتمر ذهاباً وإياباً.

ب. بعد إنهاء المهمة تصرف رسوم التسجيل وبديل الانتداب، على أن يتم إرفاق المستندات التالية:

1. إيصال رسوم التسجيل في المؤتمر أو الندوة

2. تقرير مهمة علمية

3. إثبات الحضور

ج. تكون مدة المهمة مماثلة لمدة عقد المؤتمر أو الندوة، ويزاد يوم للذهاب ويوم للعودة إذا كان داخل المملكة ويومان للذهاب ويومان للعودة إذا كان خارج المملكة.

ب. ضوابط مشاركة أعضاء هيئة التدريس على الحساب الشخصي:

1. ينطبق ما ورد في ضوابط مشاركة أعضاء هيئة التدريس على حساب

الكليات في الفقرات (1،2،5،6،8،10،11)

2. أن تحدد المشاركة في المؤتمر أو الندوة بتقديم ورقة علمية (ملصق)

3. منح إجازة للمشاركة بدون قطع راتب خلال فترة المؤتمر.

4. يرشح عضو هيئة التدريس للمشاركة في المؤتمرات أو الندوات الخارجية

بما لا يزيد عن مرة خلال العام الدراسي.

5. يلزم بعد إنهاء المهمة الرفع بالمستندات التالية:

أ. تقرير مهمة علمية

ب. إثبات حضور

ضوابط حضور أعضاء هيئة التدريس للمؤتمرات والندوات وما في حكمهما

داخل المملكة \ او خارجها:

1. موافقة مجلسي القسم والكلية المختصين وإدارة مركز البحث العلمي
والمشرف العام.

2. ينطبق ما ورد في ضوابط مشاركة أعضاء هيئة التدريس على حساب
الكليات في الفقرات (2،10،11،12).

3. ان تكون على النفقة الخاصة للعضو دون أي التزام مالي على الكليات.

4. منح إجازة للمشاركة بدون راتب خلال فترة المؤتمر.

5. يرشح عضو هيئة التدريس للحضور في المؤتمرات أو الندوات الخارجية

بما لا يزيد على مرة واحدة خلال العام الدراسي.

6. يلزم بعد إنهاء المهمة الرفع بالمستندات التالية:

أ. تقرير مهمة علمية

ب. إثبات حضور

ضوابط مشاركة طلاب الكليات في المؤتمرات:

1. أن تكون هناك علاقة بين موضوع المؤتمر والتخصص الذي يدرس فيه الطالب.
2. أن لا يقل المعدل التراكمي عن 4.0 من 5.0.
3. أن لا يتجاوز عن المؤتمرات المدعومة من الجامعة عن واحد.
4. أن يكون المشاركة ببحث ويكون الطالب هو الباحث الرئيس.
5. أن يتم تقديم الطلب بما لا يقل عن شهر قبل عقد المؤتمر.
6. أن لا تزيد مدة الغياب عن الجامعة عن سبعة أيام (بما فيها أيام السفر والعودة)
7. إذا كان هناك أكثر من طالب موجود في البحث يسمح فقط لطالب واحد للمشاركة في المؤتمر.
8. إعداد تقرير حضور المؤتمر بعد العودة.

ضوابط الاستحقاق المالي:

1. موافقة مجلسي القسم والكلية المختصين وإدارة مركز البحث العلمي والمشرف العام.
2. بعد إنهاء المهمة تصرف رسوم التسجيل، على أن يتم إرفاق المستندات التالية:

- إيصال رسوم التسجيل في المؤتمر أو الندوة
- تقرير مهمة علمية
- إثبات الحضور

تخضع هذه القواعد التنظيمية لما يستجد لدى الكليات من ضوابط وإجراءات أخرى.

تعريفات

المؤتمر: هو تجمع ثقافي يضم علماء وباحثين من عدة بلدان لتقديم أعمالهم ومناقشة نتائج أبحاثهم وما يستجد من معلومات في مجال الموضوع/ الموضوعات التي يناقشونها في اجتماعهم، وتبادل الخبرة والمعرفة حولها ويقوم بتنظيم المؤتمر والإعلان عن هيئات بحثية أو مؤسسات تعليمية.

الندوة: منتدى علمي أكاديمي يناقش عدة موضوعات، ويساهم في تسيير المناقشات عدد من العلماء والخبراء الى جانب مشاركة المعنيين والمختصين بموضوعات الندوة.

الحلقة الدراسية أو الدورة التدريبية: اجتماع للمناقشة أو التدريب في موضوع أكاديمي محدد أو اجتماع لعدد صغير من الطلبة الجامعيين لمناقشة موضوعات مع أساتذتهم.

ورشة عمل: اجتماع يتيح لمجموعة صغيرة الانخراط في نقاش مكثف والقيام بنشاط يشمل استخدام تقنيات ومهارات في الموضوع المحدد للورشة.

المحاضرة: حديث تعليمي يقدم لعدد من الحضور في موضوع محدد بغرض توضيح المعلومات الخاصة بهذا الموضوع.

اهداف حضور المؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية

- زيادة إنتاج البحوث النوعية والأفكار الابتكارية.
- إعطاء الفرصة لأعضاء هيئة التدريس لتبادل الأفكار مع نظرائهم.
- تمثيل الكليات في اللقاءات والمنتديات العلمية.
- زيادة خبرة اعضاء هيئة التدريس.
- زيادة التعاون البحثي بين أعضاء هيئة التدريس على المستوى الإقليمي والدولي.
- البحث عن فرص استثمارية مرتبطة بالبحث العلمي وريادة الأعمال